

## مارسيل بوازار (١)

[1]

(.. كانت المرأة تتمتع بالاحترام والحرية في ظل الخلافة الأموية بأسبانيا ، فقد كانت يومئذ تشارك مشاركة تامة في الحياة الاجتماعية والثقافية ، وكان الرجل يتودد لـ(السيدة) للفوز بالحظوة لديها .. إن الشعراء المسلمين هم الذين علموا مسيحي أوروبا عبر أسبانيا احترام المرأة...) "٢"

[2]

((إن الإسلام يخاطب الرجال والنساء على السواء ويعاملهم بطريقة (شبه متساوية) وتهدف الشريعة الإسلامية بشكل عام إلى غاية متميزة هي الحماية ، ويقدم التشريع للمرأة تعريفات دقيقة عما لها من حقوق ويبدي اهتماما شديدا بضمانها . فالقرآن والسنة يحضان على معاملة المرأة بعدل ورفق وعطف ، وقد أدخل مفهوماً أشد خلقية عن الزواج ، وسعياً أخيراً إلى رفع وضع المؤمنة بمنحها عدداً من الطموحات القانونية . أمام القانون و الملكية الخاصة الشخصية ، والإرث )) "٣"

[3]

((لقد خلقت المرأة في نظر القرآن من الجوهر الذي خلق منه الرجل . وهي ليست من ضلعه ، بل (نصفه الشقيق) كما يقول الحديث النبوى [النساء شقائق الرجال] [المطابق كل المطابقة لل تعاليم القرانية التي تنص على أن الله قد خلق من كل شيء زوجين . ولا يذكر التنزيل أن المرأة دفعت الرجل إلى ارتكاب الخطيئة الأصلية ، كما يقول سفر التكوين . وهكذا فإن العقيدة الإسلامية لم تستخدم ألفاظاً للقليل من احترامها ، كما فعل آباء الكنيسة الذين طالما اعتبروها (عميلة الشيطان) . بل إن القرآن يضفي آيات الكمال على امرأتين : امرأة فرعون ومرأة ابنة عمران أم المسيح [عليه السلام] "٤" .... )) "٥"

[4]

((...ليس في التعاليم القرآنية ما يسوغ وضع المرأة الراهن في العالم الإسلامي . والجهل وحده ، جهل المسلمة حقوقها بصورة خاصة ، هو الذي يسوغه .... )) "٦"

<sup>١</sup>- مارسيل بوازار ... M.Poizer

مفكر ، وقانوني فرنسي معاصر . أولى اهتماماً كبيراً لمسألة العلاقات الدولية وحقوق الإنسان وكتب عدداً من الأبحاث للمؤتمرات والدوريات المعنية بهاتين المسألتين . يعتبر كتابه (إنسانية الإسلام) ، الذي انبعث عن اهتمام نفسه ، علامة مضيئة في مجال الدراسات الغربية للإسلام ، بما تميز به من موضوعية ، وعمق ، وحرص على اعتماد المراجع التي لا يأسرها التحيز والهوى . فضلاً عن الكتابات الإسلامية نفسها .

<sup>٢</sup>- إنسانية الإسلام ، ص 108

<sup>٣</sup>- نفسه ، ص 109-110

<sup>٤</sup>- انظر سورة التحرير ، الآيتين 11 و 12

<sup>٥</sup>- إنسانية الإسلام ، ص 113

<sup>٦</sup>- نفسه ، ص 114

[5]

((... أثبتت التعاليم القرآنية وتعاليم محمد صلى الله عليه وسلم أنها حامية حمى حقوق المرأة التي لا تكل ....))<sup>7</sup>

## أميل درمنغ (٨)

[1]

((مما لا ريب فيه أن الإسلام رفع شأن المرأة في بلاد العرب وحسن حالها ، قال عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] مافتتنا نعد النساء من المتعات حتى أوحى في أمرهن مبينا لهن ) ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم) أجل ، إن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى الزوجات بإطاعة أزواجهن ، ولكنه أمر بالرفق بهن ونهى عن تزويج الفتيات كرها وعن أكل أموالهن بالوعيد أو عند الطلاق .... ولم يكن للنساء نصيب في المواريث أيام الجاهلية ... فأنزلت الآية التي تورث النساء . وفي القرآن تحريم لمواد البناء ، وأمر بمعاملة النساء والأيتام بالعد ، ونهى محمد صلى الله عليه وسلم عن زواج المتعة وحمل الإمام على البغاء وأباح تعدد الزوجات.. ولم يوصي الناس به ، ولم يأذن فيه إلا بشرط العدل بين الزوجات فيهب لإداهن إبرة دون الأخرى... وأباح الطلاق أيضاً مع قوله: (بغض الحال إلى الله تعالى الطلاق ) وليس مبدأ الاقتصار على زوجة واحدة من الحقوق الطبيعية مع ذلك ، ولم يفرضه كتاب العهد القديم على الآباء، وإذا كان هذا قد أصبح سنة في النصرانية فذلك سابق انتشاره في بلاد الغرب، وذلك من غير أن يحمله رعيا نيرون إلى بلاد إبراهيم ويعقوب [غليهما السلام] ... وأيهما أفضل : تعدد الزوجات الشرعي أم تعدد الزوجات السري ؟ ... إن تعدد الزوجات من شأنه إلغاء البغاء والقضاء على عزوبة النساء ذات المخاطر.....))<sup>9</sup>

[2]

(( من المزاعم الباطلة أن يقال إن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأما كما تذر النصرانية لعدها المرأة مصدر الذنوب والآثام ولعنها إياها ، فعلى الإنسان أن يطوف في الشرق ليرى أن الأدب المنزلي فيه قوي متين وان المرأة فيه لا تحسد بحكم الضرورة نساعنا ذوات الثياب القصيرة والأذرع العارية ولا تحسد عاملاتنا في المصانع وعجائزنا ، ولم يكن العالم الإسلامي ليجهل الحب المنزلي والحب الروحي ، ولا يجهل الإسلام ما أخذناه عنه من الفروسيّة المثالية والحب العذري ))<sup>10</sup>

<sup>7</sup>- نفسه ، ص 140

<sup>8</sup>- أميل درمنغ E.Dermenghem

مستشرق فرنسي ، عمل مديرًا لمكتبة الجزائر ، من آثاره : (حياة محمد) (باريس 1929) وهو من أدق ما صنفه مستشرق عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و (محمد والسنة الإسلامية) (باريس 1955) ، ونشر عدداً من الأبحاث في المجالات الشهيرة مثل : (المجلة الأفريقية) ، و (حوليات معهد الدراسات الشرقية) ، و (نشرة الدراسات العربية) ... الخ

<sup>9</sup>- حياة محمد ، ص 329-331

<sup>10</sup>- نفسه ، ص 331

هنري دي كاستري (11)  
[1]

((...أن الناس بالغوا كثيرا في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين أن لم نقل أن ما نسبوه إليه من ذلك غير صحيح. فما تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة، بل المعمول انه من شأنه تلطيفها، على أنني لست ادرى إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في العرب، بل تلك وصمة أصقت بالإسلام بواسطة السواح الذين يرون أمرا في فرد فيجعلونه عاما من غير تثبيت فيه لو لا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئا يملأون به مؤلفاتهم الواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد قع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحيث في الشرق بأجمعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم بالغ في تحريمها ولم يعدها من الذنوب الخفية...))

[2]

((من الخطأ الفاضح والغلو الفادح قولهم أن عقد الزواج عند المسلمين عبارة عن عقد تباع فيه المرأة فتتصير شيئاً مملوكاً لزوجها لأن ذلك العقد يخول للمرأة حقوقاً أدبية وحقوقاً مادية من شأنها إعلاء منزلتها في الهيئة الاجتماعية .. ))<sup>13</sup>

[3]

(لم يقتصر القرآن في التضييق على تعدد الزوجات على عدهن ، بل حرم ما كان معروفا عند العرب قبله من الزواج لزمن محدد وفي ذلك شبه تحريم للطلاق لكونه لا يتأنى إلا بشروط مخصوصة...))<sup>14</sup>

[4]

((...إنا لو رجعنا إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومكان ظهوره لما وجدنا عملاً يفيد النساء أكثر مما أتاه عليه السلام [فهن مدينتان لنبيهن بأمور كثيرة وفي القرآن آيات ساميّات في حقوقهن وما يجب لهن على الرجال ..ويبرى القارئ من جميع تلك الآيات مقدار اهتمام الإسلام) بمنع عوامل الفساد الناشئة عن التعشّق بين المسلمين لكي يجعل الأزواج والأباء في راحة ونعم.. ولقد (أصبحت) للMuslimين أخلاق مخصوصة، عملاً بما جاء في القرآن أو في الحديث وتولدت في نفوسهم ملكات الحشمة والوقار، وجاء هذا مغايراً لآداب الأمم المتقدمة اليوم على خط مستقيم ومزرياً لما عساه كان يحدث عن ميل الشرقيين إلى الشهوات لو لا هذه التعاليم والفرض. والفرق بين الحشمة عند المسلم وبينها عند المسيحي كما بين السماء والأرض .. ))<sup>15</sup>

11- الكونت هنري دي كاستري (1850-1927) Cte.H.de castries مقدم في الجيش الفرنسي، قضى في الشمال الأفريقي رحرا من الزمن. من آثاره : ( مصادر غير منشورة عن تاريخ المغرب ) (1905)، (الاشراف السعديون ) (1921)، (رحلة هولندي إلى المغرب ) (1926)، غيرهما .

<sup>12</sup>- الإسلام: خواطر وسوانح، ص 56

13- نفسه، ص 57

<sup>12</sup>- الاسلام : خواطر و سوانح . ص 56

۱۴- نفسیه ص ۵۸- ۸۹

- نفیہ ۱۵ ص ۵۷-۵۹

- ﴿٥٩-٥٧﴾

ایتین دینیہ (۱۶)  
[۱]

((لا يتمنى الإسلام على الطبيعة التي لا تغلب ، وإنما هو يساير قوانينها ويزامل أزمانها ، بخلاف ما تفعل الكنيسة من مغالطة الطبيعة ومصادمتها في كثير من شؤون الحياة مثل ذلك الغرض الذي تفرضه على أبنائها الذين يتخذون الرهبنة ، فهم لا يتزوجون وإنما يعيشون غرباء.

على الإسلام لا يكفيه أن يساير الطبيعة وان لا يتمرد عليها وإنما هو يدخل على قوانينها ما يجعل أكثر قبولاً وأسهل تطبيقاً في إصلاح ونظام ورضا ميسور مشكور حتى لقد سمي القرآن لذلك (بالهدى) لأنَّ المرشد إلى أقوم مسالك الحياة والأمثلة العديدة لا تعوزنا ، ولكننا نأخذ بأشهرها وهو التناهى في سبيل تعداد الزوجات .... فمما لا شك فيه أن التوحيد في الزوجة هو المثل الأعلى ، ولكن ما العمل وهذا الأمر يعارض الطبيعة ويصادم الحقائق بل هو الحال الذي يستحيل تنفيذه لم يكن للإسلام أمام الأمر الواقع ، وهو دين اليسر ، إلا أن يستعين بـ أقرب أنواع العلاج فلا يحكم فيه حكماً قاطعاً ولا يأمر به أمراً باتاً )) "17"

[2]

((...هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقريرها الجبري لفردية الزوجة وتشدیدها في تطبيق ذلك قد منعت تعدد الزوجات؟ وهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذة؟  
وإلا فهو لاء مثلًا ملوك فرنسا - دع عنك الأفراد- الذين كانت لهم الزوجات المتعددات والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام . وان تعدد الزوجات قانون طبيعي وسيبقى ما بقي العالم ، لذلك فإن ما فعلته المسيحية لم يأت بالغرض الذي أرادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الإغراء بجميع أنواعه .... إن نظرية التوحيد في الزوجة (التي) تأخذ بها المسيحية ظاهرا تتطوي تحتها سينات متعددة ظهرت على الأخص في ثالث نتائج واقعية شديدة الخطر جسيمة البلاء ، تلك هي الدعاية ، والعوانس من النساء ، والأبناء غير الشرعيين . إن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السينات الأخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبقت فيها الشريعة الإسلامية تمام التطبيق وإنما دخلتها وانتشرت فيها بعد الاحتكاك بالمدنية الغربية )) "18"

[3]

(( جاء في كتاب (الإسلام) تأليف (شمتز دو ملان)<sup>19</sup> أنه (عندما غادر الدكتور مافروكور داتو الأستانة سنة 1827 إلى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعاوة. كما لم يعرف فيها داء الزهري - وهو السفلس المعروف بالشرق بالمرض الافرنكي - فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبدل الحال غير ))

**Et.Dient** (1929-1861) - ایتن دینیه<sup>16</sup>

تعلم في فرنسا، وقصد الجزائر، فكان يقضي في بلدة بوسعادة نصف السنة من كل عام، وأشهر إسلامه وتسمى بناصر الدين (1927)، وحج إلى بيت الله الحرام (1928).

من آثاره : صنف معاوية سليمان بن إبراهيم (محمد في السيرة النبوية) ، وله بالفرنسية (حياة العرب) ، و (حياة الصحراء) ، و (أشعة خاصة بنور الإسلام) ، و (الشرق في نظر الغرب) ، و (الحج إلى بيت الله الحرام) .

١٧- اشعة خاصة بنور الإسلام , ص 31

١٨- نفسه، ص ٣٢-٣٣

L'Islam par Schmitz du mulin page 160 -<sup>19</sup>

الحال. وفي ذلك يقول الصدر الأعظم الكبير رشيد باشا في حسرة موجعة : إننا نرسل أبناءنا إلى أوروبا ليتعلموا المدنية الافرنكية فيعودون إلينا مرضى بالداء الافرنكى ))<sup>20</sup>

## [4]

))) ... إننا نخشى أن تخرج المرأة الشرقية إلى الحياة العصرية ... فبناتها الرعب لما تشهده لدى أخواتها الغربيات ، اللائي يسعين للعيش وينافس في ذلك الرجال، ومن أمثلة الشقاء والبؤس الكثيرة ))<sup>21</sup>

## [5]

((إن تعاليم المرأة يساير كل المسابير جميع تعاليم الدين ، وقد كان في عصر ازدهار الإسلام يفاض فيضا على المسلمات ، وكانت ثقافتهن حينذاك ارفع من ثقافة الأوربيات دون جدال ))<sup>22</sup>

### ول ديورانت (23) [1]

(((رفع الإسلام من مقام المرأة في بلاد العرب ... وقضى على عادة وأد البنات وسوى بين الرجل والمرأة في الإجراءات القضائية والاستقلال المالي ، وجعل من حقها أن تشغل بكل عمل حلال ، وأن تحفظ بما لها ومكاسبها ، وأن ترث ، وتتصرف في مالها كما تشاء ، وقضى على ما اعتاده العرب في الجاهلية من انتقال النساء من الآباء إلى الأبناء فيما ينتقل لهم من متاع ، وجعل نصيب الأنثى في الميراث نصف نصيب الذكر ، ومنع زواجهن بغير إرادتهن .... ))<sup>24</sup>

## [2]

))) المسلم لا يرى الامتناع عن إشباع الغريزة الجنسية حال طبيعة أو مثالية ، وقد كان لمعظم الصالحين من المسلمين زوجات وأبناء . وحدود الزواج أوسع في الإسلام منه في كثير من الأديان ، وتفتح الشريعة الإسلامية منفذ كثيرة لإشباع الغريزة الجنسية ولهذا قل البغاء في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ... ))<sup>25</sup>

<sup>20</sup>- أشعة خاصة بنور الإسلام , ص 33

<sup>21</sup>- نفسه , ص 341-340

<sup>22</sup>- نفسه , ص 341

<sup>23</sup>- ول ديورانت W.Durant

مؤلف أمريكي معاصر , يعد كتابه ( قصة الحضارة ) ذو ثلاثين مجلدا ، واحد من أشهر الكتب التي تورخ للحضارة البشرية عبر مساراتها المعقّدة المتشابكة ، عكف على تأليفه السنين الطوال ، وأصدر جزأه الأول عام 1935 ، ثم تلتة بقية الأجزاء ومن كتبه ( قصة الفلسفة ) .

<sup>24</sup>- قصة الحضارة , 60 | 13 ,

<sup>25</sup>- نفسه , 135|13 ,

[3]

((...كان مركز المرأة المسلمة يمتاز عن مركز المرأة في بعض البلاد الأوروبية من ناحية هامة، تلك هي أنها كانت حرّة التصرف فيما تملك لا حق لزوجها أو لدائنها في شيء من أملاكها ....))<sup>26</sup>

[4]

((...كانت البنات يذهبن إلى المدارس سواء بسواء ، وبلغ عدد من النساء المسلمات في الأدب والفن ....))<sup>27</sup>

جاك ريسيلر (28)

[1]

((.. لقد وضعـت المرأة على قدم المساواة مع الرجال في القضايا الخاصة بالمصلحة فأصبحـ في استطاعتـها أن ترثـ ، وأن تورثـ ، وأن تستـغلـ بمهنة مشروعةـ لكنـ مكانـها الصحيحـ هوـ البيتـ . كماـ أنـ مهمـتها الأساسيةـ هيـ أنـ تتجـبـ أطفـالـا .. وعلىـ ذلكـ رسمـ النبيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاجـبـهاـ(أيـماـ امرـأـةـ مـاتـ زـوـجـهاـ ، وـهـوـ رـاضـ عـنـهاـ ، دـخـلـتـ الجـنـةـ )).. وفيـ الحقـ أنـ تـعـدـ الزـوـجـاتـ ، بـتـقيـيدـهـ الـانـزاـقـ مـعـ الشـهـوـاتـ الـجـامـحـةـ ، قدـ حـقـ بـهـذـاـ التـشـرـيعـ الإـسـلامـيـ تـمـاسـكـ الـأـسـرـةـ ، وـفـيهـ ماـ يـسـوـغـ عـقوـبـةـ الـزـوـجـ الـزـانـيـ ))<sup>29</sup>

[2]

((كـانـتـ الـأـسـرـةـ إـسـلامـيـةـ تـرـعـيـ دـائـمـاـ الطـفـلـ ، وـصـحتـهـ ، وـتـربـيـتـهـ ، رـاعـيـةـ كـبـيرـةـ . وـتـرـضـعـ الـأـمـ هـذـاـ الطـفـ زـمـنـاـ طـوـيـلاـ ، وـأـحـيـاناـ لـمـدةـ أـكـثـرـ مـنـ سـنـتـيـنـ ، وـتـقـومـ عـلـىـ تـنـشـيـتـهـ بـحـنـانـ وـتـغـمـرـهـ بـحـبـهـ وـبـاحتـيـاطـاتـ مـتـصـلـةـ . وـإـذـاـ حدـثـ أـنـ أـصـابـ الـمـوـتـ بـعـضـ الـأـسـرـةـ ، وـأـصـبـحـوـ يـتـامـيـ ، فـانـ أـقـرـبـاءـهـ الـمـقـرـبـينـ لـاـ يـتـرـدـدـونـ فـيـ مـسـاعـدـتـهـمـ وـفـيـ تـبـنيـهـمـ ))<sup>30</sup>

[3]

((يـقـومـ تـعـلـيمـ الـبـنـاتـ عـلـىـ تـلـقـيـهـنـ تـرـبـيـةـ دـيـنـيـةـ قـوـيـةـ ، وـعـلـىـ تـعـويـدـهـنـ عـلـىـ الصـلـاـةـ ، وـجـعـلـهـنـ فـيـ وقتـ مـبـكـرـ صـالـحـاتـ لـلـأـعـمـالـ الـمـنـزـلـيـةـ . وـبـعـدـ سـنـوـاتـ أـيـضـاـ يـعـلـمـنـ قـرـضـ الـشـعـرـ وـالـفـنـوـنـ ...))<sup>31</sup>

<sup>26</sup>- نفسه ، 140|13

<sup>27</sup>- نفسه ، 306|13

<sup>28</sup>- جاك . س . ريسيلر J.S.Restler باحـثـ فـرنـسيـ مـعاـصرـ ، وأـسـتـاذـ بـالـمـعـهـدـ إـسـلامـيـ بـبـارـيسـ .

<sup>29</sup>- الحضارة العربية ، ص 52

<sup>30</sup>- نفسه ، ص 53

<sup>31</sup>- نفسه ، ص 54

## أحمد سوسه (٣٢)

[1]

((يجب ألا يغرب عن البال أن المرأة لم تكن قد حازت حقوقا تتمتع بها إلا بعد ظهور الإسلام لأن الإسلام هو أول من رفع قدر المرأة وأعطها حقها في الحياة حق الرجل ))<sup>"٣٣"</sup>

[2]

((لقد حرمت المسيحية الطلاق ولكن في الوقت نفسه نجد أنظمة البلاد المسيحية وقوانينها الرسمية تتنص على إباحته . ان المسيحيين أنفسهم قد ضربوا بتعاليم ديانتهم عرض الحائط ووضعوا القوانين التي تنقضها من الأساس ، وما كان ذلك كرها لديانتهم ولكن رغبة في وضع ما تتطلبه نفسية المجتمع البشري من نظام يضمن الاطمئنان في علاقات الجنسين ويكفل السعادة البشرية . ولو صاح المسيحيون من غفلتهم وتأملوا في الأمر لا تضح لهم بان الإسلام قد سبقهم في هذا المضمار من قبل ثلاثة عشر قرنا .. ))<sup>"٣٤"</sup>

[3]

(( من الغريب أن يصبح الطلاق اليوم عند المسلمين إلى جانب القلة ويكثر عند الغربيين الذين كانوا ينكرون أنه أشد الإنكار ، وما فتئه يزداد مع الزمن انتشارا مطردا ، فإنه يحصل بالولايات المتحدة الأمريكية كل سنة ما ينفي على المائتي ألف طلاق ، وفي أوروبا يبيت في عشرات الآلاف من قضايا الطلاق وعلى الأخص في فرنسا . ولا يغيب عن الذهن أن الإسلام مع إباحته للطلاق للضرورة فإنه يعد أبغض الحال عند الله ، كما أنه ورد في القرآن الكريم ما يحتم الرفق بالمرأة ويفرض المحافظة على حقوقها ويقصي الرجل عن الإقدام على الطلاق ما أمكن ))<sup>"٣٥"</sup>

**Dr.A.N.Sousa**

باحث مهندس من العراق ، وعضو في المجمع العلمي العراقي ، وواحد من ابرز المختصين بتاريخ الري في العراق ، كان يهوديا فاعتنق الإسلام متأثرا بالقرآن الكريم ، توفي قبل سنوات قلائل . ترك الكثير من الدراسات في مختلف المجالات وخاصة في تاريخ الري ، وفند في عدد منها ادعاءات الصهيونية العالمية من الناحية التاريخية ، ومن مؤلفاته الشهيرة : ( مفصل العرب واليهود في التاريخ ) ، و ( في طريقى إلى الإسلام ) الذي تحدث فيه عن سيرة حياته .

<sup>32</sup>- الدكتور أحمد نسيم سوسه  
33- في طريقى إلى الإسلام , 187|1

<sup>34</sup>- نفسه , 31|30|2 ,

<sup>35</sup>- نفسه , 32|31|2 ,

[4]

((..كانت المرأة في ديار العرب قديماً محض متاع ، مجرد ذكرها أمر ممتهن . هكذا كان الوضع حينما { جاء النبي صلى الله عليه وسلم } فرفع مقام المرأة في آسيا من وضع المتاع الحقير إلى مرتبة الشخص المحترم الذي له الحق بالحياة حياة محترمة ، كما أن له الحق في أن يملك ويرث المال ))<sup>36</sup>

[5]

((ما يدل على أن الإسلام هو دين ابدي قد انزل لكل وقت ومكان نجد أن عادة تعدد الزوجات لم تعد تتبع في كثير من الأنحاء الإسلامية إلا ما ندر وقل ، وذلك لسبب التطور الذي طرأ في حياة معظم الجماعات بحيث جعل العسر الاقتصادي والظروف الحالية تعدد الزوجات متعدراً تطبيقه ... هذا وإذا دققناكم هي النسبة المئوية من المؤمنين بالدين الإسلامي الذين يطبقون عادة تعدد الزوجات في الوقت الحاضر نجد فعلاً إنها نسبة جد قليلة...))<sup>37</sup>

لويس سيديو (38)  
[1]

((إن القرآن، وهو دستور المسلمين ، رفع شأن المرأة بدلاً من خضه . بجعل حصة البنت في الميراث تعدل نصف حصة أخيها مع أن البنات كن لا يرثن في زمن الجاهلية .." وهو " و إن جعل الرجال قوامين على النساء بين أن للمرأة حق رعاية والحماية على زوجها . وأراد ألا تكون الأيامى جزءاً من ميراث رب الأسرة فأوجب أن يأخذن ما يحتاجن إليه مدة سنة وان يقيض مهورهن وان يبنلن نصبياً من أموال المتوفى.... ))<sup>39</sup>

[2]

((لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عنابة محمد { صلى الله عليه وسلم } بالأولاد . فهو قد حرم "بأمر الله" عادة الوأد، وشغل باله بحال اليتامي على الدوام... وكان يجد في ملاحظة صغار الأولاد أعظم لذة . وما حدث ذات يوم أن كان محمد { صلى الله عليه وسلم } يصلي فوثب الحسين بن علي رضي الله عنهما فوق ظهره فلم يبال بنظرات الحضور فانتظر صابراً إلى حين نزوله كما ورد . وما ألطف أقوال محمد { صلى الله عليه وسلم } عن حنان الأم وحب الوالدين ، وما أجمل ما في كلمته (الجنة تحت أقدام الأمهات) من تكريم الأمهات ! فيمكن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد { صلى الله عليه وسلم } حول هذا الموضوع ))<sup>40</sup>

<sup>36</sup>- نفسه ، 42|2

<sup>37</sup>- نفسه ، 144|2

<sup>38</sup>- لويس سيديو (1876-1808) L.Sedillot

مستشرق فرنسي عكف عن نشر مؤلفات أبيه جان جاك سيديو الذي توفي عام 1832 قبل أن تناحر له فرصة إخراج كافة أعماله في تاريخ العلوم الإسلامية . وقد عين لويس أميناً لمدرسة اللغات الشرقية (1831) وصنف كتاباً بعنوان ( خلاصة تاريخ العرب ) ضلاًّ عن ( تاريخ العرب العام ) ، وكتب العديد من الأبحاث والدراسات في المجالات المعروفة .

<sup>39</sup>- تاريخ العرب العام ، ص 110

<sup>40</sup>- نفسه ، ص 111-110

[3]

((احل الطلاق في الإسلام , ولكنه جعل تابعاً لبعض الشروط فيمكن الرجوع عنه عند الطيش والتهور . والطلاق , لكي يكون باتاً , يجب أن يكرر ثلاثة مرات .... والمرأة إذا ما طلت الطلاق الثالثة لا تحل لزوجها الأول إلا بعد أن تتنكح زوجا آخر فيطلقها هذا الزوج , وهذا الحكم على جانب عظيم من الحكمة لما يؤدي إليه من تقليل عدد الطلاق ولا يحق للمرأة أن تطلب الطلاق إلا عند سوء المعاملة ... ))<sup>41</sup>

[4]

((جزاء الزنا صارم (في الإسلام) .. ولا بد من أربعة شهود لإثباته. ولم يقصر محمد ﷺ في منع انتشار الفجور ، وله نصائح غالبة بهذا الصدد وهو يأمر المؤمنين بالاحتشام ، وينظم أمورهم نحو أجرائهم وأبنائهم وأمهاتهم ، برفق أبيي ممزوج بلسان المشترع الوفور الجليل))<sup>42</sup>

لورا فيشيا فاغليري (43)

[1]

((..في ما يتصل بالزواج لا تطالب السنة الإسلامية بأكثر من حياة أمنية إنسانية يسلك فيها المرأة منتصف الطريق, متذكرا الله من ناحية , ومحترما حقوق الجسد والأسرة والمجتمع و حاجاتها من ناحية ثانية ))<sup>44</sup>

[2]

((.. انه لم يقم الدليل حتى الآن , بأي طريقة مطلقة , على أن تعدد الزوجات هو بالضرورة شر اجتماعي وعقبة في طريق النقدم . ولكن نؤثر إلا نناقش المسالة على هذا الصعيد . وفي استطاعتني أيضاً أن نصر على أنه في بعض مراحل التطور الاجتماعي , عندما تنشأ أحوال خاصة بعينها , كأن يقتل عدد من الذكور ضخم إلى حد استثنائي في الحرب مثلاً , يصبح تعدد الزوجات ضرورة اجتماعية والحق أن الشريعة الإسلامية التي تبدو اليوم وكأنها حافلة بضرور التساهل في هذا الموضوع إنما قيدت تعدد الزوجات بقيود معينة , وكان هذا التعدد حرا قبل الإسلام, مطلقاً من كل قيد. لقد شجب الإسلام بعض أشكال الزواج المشروط والموقت التي كانت في الواقع أشكالاً مختلفة للتسريري الشرعي (المعاصرة من غير الزواج) وفوق هذا منح الإسلام المرأة حقوقاً لم تكن معروفة قط من قبل . وفي استطاعتني , في كثير من اليسر , أن نحضر الشواهد المؤيدة لذلك ))<sup>45</sup>

<sup>41</sup>- نفسه , ص 111

<sup>42</sup>- نفسه , ص 112-111

<sup>43</sup>- لورا فيشيا فاغليري L.Veccia Vaglieri

باحثة إيطالية معاصرة انصرفت إلى التاريخ الإسلامي قديماً وحديثاً ، إلى فقه العرب وآدابها . ومن آثاره : (قواعد العربية ) في جزأين (1941-1937) (1946) , و (الإسلام ) (1946) , و (دفاع عن الإسلام ) (1952) , والعديد من الدراسات في المجالات الاستشرافية المعروفة .

<sup>44</sup>- دفاع عن الإسلام , ص 88

<sup>45</sup>- نفسه , ص 98-97

## [3]

(( القرآن يبيح الطلاق . ومادام المجتمع الغربي قد ارتضى الطلاق أيضاً ، واعترف به في الواقع كضرورة من ضرورات الحياة ، وخلع عليه في مكان تقريباً صفة شرعية كاملة ففي ميسورنا أن نغفل الدفاع عن اعتراف الإسلام به . ومع ذلك فإننا بدراستنا له ، وبمقارنتنا بين عادات العرب بالجاهلية وبين الشريعة الإسلامية ، نفوز بفرصة ظهر فيها أن القانون الإسلامي قد دشن في هذا المجال أيضاً إصلاحاً اجتماعياً .

قبل عهد الرسول {صلى الله عليه وسلم} كان العرف بين العرب قد جعل الطلاق عملاً بالغ السهولة .. أما القانون الإلهي فقد سن بعض القواعد التي لا تجيز إبطال الطلاق فحسب بل التي توصي به في بعض الأحوال .. وليس للمرأة حق المطالبة بالطلاق ، ولكنها قد تلتمس فسخ زواجها إلى القاضي ، وفي إمكانها أن تقوز بذلك إذا كان لديها سبب وحيه بيرره وبالغرض من هذا التقييد لحق المرأة في المبادرة هو وضع حد لممارسة الطلاق ، لأن الرجال يعتبرون أقل استهدافاً لاتخاذ القرارات تحت تأثير اللحظة الراهنة من النساء . وكذلك جعل تدخل القاضي ضماناً لحصول المرأة على جميع حقوقها المالية الناشئة عن إنجاز فسخ الزواج . وهذه القاعدة ، والقاعدة الأخرى التي تنص على أنه في حال نشوب خلاف داخل الأسرة يتبعن اللجوء إلى بعض الموقفين ابتعاد الوصول إلى تفاهم ، تنهضان دليلاً كافياً على أن الإسلام يعتبر الطلاق عملاً جديراً باللوم و التغنيف . والآيات {القرآنية} تقرر ذلك في صراحة باللغة .. وثمة أحاديث نبوية كثيرة تحمل الفكرة نفسها... ))<sup>46</sup>

## [4]

(( اجتناباً للإغراء بسوء ودفعاً لنتائجها يتبعن على المرأة المسلمة أن تتخذ حجاباً ، وان تستر جسدها كلها، ماعدا تلك الأجزاء التي تعتبر حريتها ضرورة مطلقة كالعينين والقدمين . وليس هذا ناشئاً عن قلة احترام للنساء ، أو ابتغاء كبت إرادتهن ، ولكن لحمايتهن من شهوات الرجال .

وهذه القاعدة العريقة في القدم ، القاضية بعزل النساء عن الرجال ، والحياة الأخلاقية التي نشأت عنها ، قد جعلتها تجارة البغاء المنظمة مجھولة بالكلية في البلدان الشرقية ، إلا حيثما كان للأجانب نفوذ أو سلطان . وإذا كان أحد لا يستطيع أن ينكر قيمة هذه المكاسب فيتعين علينا أن نستنتج أن عادة الحجاب ... كانت المصدر فائدة لا تثمن للمجتمع الإسلامي ))<sup>47</sup>

(( إذا كانت المرأة قد بلغت ، من وجهة النظر الاجتماعية في أوروبا ، مكانة رفيعة ، فإن مركزها ، شرعاً على الأقل ، كان حتى سنوات قليلة جداً ، ولا يزال في بعض البلدان ، أقل استقلالاً من المرأة المسلمة في العالم الإسلامي . إن المرأة المسلمة إلى جانب تتمتعها بحق الوراثة مثل إخواتها ، ولو بنسبة صغيرة ، وبحقها في أن لا تزف إلى أحد إلا بموافقتها الحرة ، وفي أن لا يسيء زوجها معاملتها ، تتمتع أيضاً بحق الحصول على مهر من الزوج ، وبحق إعلانها إيمانها ، وتتمتع بأكمل الحرية ، إذا كانت مؤهلة لذلك شرعاً ، في إدارة ممتلكاتها الشخصية ))<sup>48</sup>

<sup>46</sup>- نفسه ، ص 101 - 103

<sup>47</sup>- نفسه ، ص 103 - 104

<sup>48</sup>- نفسه ، ص 106

لیوبولد فایس (۴۹)

[1]

(( إن ] الشريعة الإسلامية ، بمقتضى الحكمة التي تأخذ الطبيعة البشرية بعين الاعتبار الكلي دائما ، لا تأخذ على عاتقها أكثر من صيانة الوظيفة الاجتماعية – البيولوجية للزواج ( بما فيها طبعا العناية بالنسل أيضاً ) فتسمح لرجل بان يتزوج لنفسه أكثر من زوجة واحدة ولا تسمح للمرأة بان تتزوج لنفسها أكثر من زوج واحد في الوقت نفسه ، في حين أنها تترك للشريكين مسالة الزواج الروحية التي لا يمكن أن تقاس، وبالتالي تقع خارج دائرة الشريعة . فمتي كان الحب تماما كاملا فعندئذ تتعدم الرغبة عند كل منهما في الزواج ثانية ومتى كان الرجل لا يحب زوجته من كل قلبه ولا يرغب مع ذلك في فقدها ، فان بإمكانه أن يتزوج بأخرى ... ومهمما يكن فإنه لما كان الزواج في الإسلام عقدا مدنيا فحسب فان في مكنته الشريكين في الزواج أأن يلجا دائما إلى الطلاق خصوصا وان الوصمة التي ت accusه بالطلاق ، سواء بشدة اقل أو أكثر ، في المجتمعات الأخرى ، مدعومة في المجتمع الإسلامي )) "50"

[2]

(إن الحرية التي تمنحها الشريعة الإسلامية كلا من الرجل والمرأة على حد سواء لعقد الزواج أو حل هذا العقد ، يفسر السبب الذي من اجله تعتبر هذه الشريعة الزنا من أقبح الآثام : ذلك انه تجاه هذا التسامح وهذه الحرية لا يمكن أن يكون هناك أبداً عذر للوقوع في جنائل العاطفة أو الشهوة.....))<sup>51</sup>

[3]

(( جاء النبي {صلى الله عليه وسلم } بما لم يسمع به من قبل الرجال والنساء سواء أئمّة الله ، وان جميع الواجبات الدينية مفروضة على الرجل والمرأة على حد سواء . والحق انه ذهب إلى ابعد من ذلك فأعلن....أن المرأة شخص بملء حقها وليس لمجرد صلتها بالرجل كأم أو زوجة أو اخت أو ابنة ، وأنها لذلك من حقها أن تقتني ملكا وان تتتعاطى التجارة على حسابها ومسؤوليتها وان تهب لنفسها لمن تشاء عن طريق الزواج ))<sup>52</sup>

49 - لیوبولد فایس (محمد اسد)

مفكر، وصحفي نمساوي، أشهر إسلامه، وتسمى محمد أسد، وحكى في كتابه القيم (الطريق إلى مكة) تفاصيل رحلته إلى الإسلام. وقد أنشأ بمعاونة وليم بكتول، الذي اسلم هو الآخر، مجلة (الثقافة الإسلامية)، في حيدر آباد، الدكن (1927) وكتب فيها دراسات وفيرة معظمها في تصحيح أخطاء المستشرقين عن الإسلام. من آثاره: ترجم صحيح البخاري بتعليق وفهرس، وألف (أصول الفقه الإسلامي)، و (الطريق إلى مكة)، و (منهج الإسلام في الحكم). و (الإسلام علم، مفتقة، الطرفة).

٣٠١-٣٠٥ ص، مكة، الطريقة<sup>٥٠</sup>

۳۰۱-نفسہ، ص ۵۱

<sup>52</sup>- نفسه . ص 306

## روجيه كارودي (53)

[1]

((إن القرآن ، من وجهة نظر اللاهوتية ، لا يحدد بين الرجل والمرأة علاقة من التبعية الميتافيزيقية : فالمرأة في القرآن تؤام وشريكة للرجل لأن الله خلق البشر كل شيء (ومن كل شيء خلقنا زوجين) "54" والقرآن لا يحمل المرأة المسؤلية الأولى للخطيئة )) "55"

[2]

((إذا نحن قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل تقدماً لا مراء فيه ولا سيما بالنسبة لأنثينا ولرومما حيث كانت المرأة قاصرة بصورة ثابتة )) "56"

[3]

((في القرآن تستطيع المرأة التصرف بما تملك وهو حق لم يعترف لها به في معظم التشريعات الغربية ولا سيما في فرنسا إلا في القرن التاسع عشر والعشرين . أما في الإرث فصحيح أن للأنثى نصف ما للذكر ، إلا أنه بالمقابل تقع جميع الالتزامات وخاصة أعباء مساعدة أعضاء الأسرة الآخرين على عاتق الذكر . المرأة مغفاة من كل ذلك . والقرآن يعطي المرأة حق طلب الطلاق وهو ما لم تحصل عليه المرأة في الغرب إلا بعد ثلاثة عشر قرنا )) "57"

<sup>53</sup>- روجيه كارودي Roger Garandy

المفكر الفرنسي المعروف ، واحد كبار الزعماء الحزب الشيوعي الفرنسي ، سابقا . تميز ثقافته بالعمق والشمولية ، والرغبة الجادة في البحث عن الحق مهما كان الثمن الذي يكلفه . أتيح له منذ مطلع الأربعينيات أن يحتك بالفكر الإسلامي والحياة الإسلامية .

وأزداد هذا الاحتكاك بمرور الوقت ، وتمضي عن اهتزاز قناعاته المادية وتحوله بالتدرج إلى خط الإيمان ، الأمر الذي انتهى به إلى فصله من الحزب الشيوعي الفرنسي ، كما قاده في نهاية الأمر (أواخر السبعينيات ) إلى اعتناق الإسلام ، حيث تسمى بـ ( رجاء كارودي ) .

كتب العديد من المؤلفات منها : ( حوار الحضارات ) ، ( منعطف الاشتراكية الكبير ) ، ( البديل ) ، ( واقعية بلا ضياف ) ، وبعد إسلامه أنجز سيرة ذاتية خصبة وعدها من المؤلفات ، أبرزها : ( وعد الإسلام ) ، فضلاً عن العديد من المحاضرات التي ألقاها في أكثر من بلد.

<sup>54</sup>- سورة الذاريات ، الآية 49

<sup>55</sup>- وعد الإسلام ، ص 78

<sup>56</sup>- نفسه ، ص 78

<sup>57</sup>- نفسه ، ص 79-78

[4]

((في القرآن إقرار بتنوع الزوجات . إلا أن هذا التعدد لم يؤسسه هو ، كان موجوداً من قبل (وهو موجود كذلك في التوراة وفي الإنجيل)، وقد فرض عليه ، على العكس ، حدوداً مثل العدل التام بين مختلف الزوجات في الإنفاق والحبة والمعاشة الجنسية، وهي قواعد إذا ما جرى تطبيقها بحرفيتها تجعل تعدد الزوجات مستحيلاً))<sup>58</sup>

[5]

((يسن ألا ننسى بأن جميع ألوان الرقة في الحب والشفافية فيه... على نحو ما ظهر في الغرب لدى شعراء التروبادور...وفي قصائد دانتي.. من أصول عربية إسلامية ))<sup>59</sup>

هاملتون كب (60)  
[1]

((حين ننتهي من حذف الانحرافات (الفقهية المتأخرة) وشجبها ، تعود تعاليم القرآن والرسول {صلى الله عليه وسلم} الأصلية إلى الظهور في كل نقاها ورفعتها وعادت بها المتساوية إزاء الرجل والمرأة معاً . عندئذ نجد أن هذه التعاليم تعود إلى المبادئ العامة وتحدد الفكرة التي يجب أن يوضع ويطبق القانون بمقتضها أكثر من أن تعين صياغة حقيقة حاسمة . وهذه الفكرة ، فيما يخص المرأة ، لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالولد الإنساني وبشعور الاحترام لشخصيتها والرغبة في محور الأضرار التي أحقها بالمرأة سير المجتمع سيراً قاسياً وناقصاً فيما مضى . وبعدما ننتهي من استخلاص هذه الفكرة وهضمها ، يمكننا أن نفهم التشريع الخاص بالقرآن فهمها صحيحاً . حالما نتوصل إلى ذلك نرى أن الموقف الإسلامي تجاه المرأة ، والطريقة الإسلامية في فهم شخصيتها ونظمها الاجتماعي ، وطريقة حماية التشريع الإسلامي لها ، تفوق كثيراً ما هي عليه في الديانات الأخرى))<sup>61</sup>

<sup>58</sup>- نفسه ، ص 80  
<sup>59</sup>- نفسه ، ص 79

<sup>60</sup>- سير هاملتون الكساندر روسيكين جب 1895-1967 Prof . Sir .Hamilton A .R .Gibb يعد إمام المستشرقين الإنكليز المعاصرين ، أستاذ اللغة العربية في جامعة لندن سنة 1930 ، وأستاذ في جامعة أكسفورد منذ سنة 1937 ، وعضو مؤسس في المجمع العلمي المصري ، تفرغ للأدب العربي وحاضر بمدرسة المشرقيات بلندن . من آثاره : (دراسات في الآداب العصرية ) (1926) ، (الفتوحات الإسلامية في آسيا الوسطى وعلاقتها ببلاد الصين ) ، (رحلات ابن بطوطة) ، (اتجاهات الإسلام المعاصرة ) ، وهو أحد محرري دائرة المعارف الإسلامية .  
<sup>61</sup>- الاتجاهات الحديثة في الإسلام ، ص 123

## ايفلين كوبولد (62)

[1]

((الحق أقول إن الحب عندنا وكما يفهمه الغربيون ما يزال قريبا من الغريزة الجنسية , مقصورة دائرتها أو تكاد على ما تلهمه هذه الغريزة...  
فاما المناطق العليا التي يرتفع الحب المهدب إليها , إما الحب بمعناه الإنساني السامي .. الحب على انه عاطفة إنسانية سامية أساسها إنكار الذات والرقي النفسي إلى عالم الخير والجمال والحق فهذا ما لا يفكر به احد او يتصور وجوده إنسان , وهو إلى ذلك كله موجود في الإسلام , منطوي في هذه الأخوة الإسلامية التي تجعل من الفرد عبدا يعمل لخير المجتمع وفردا قصاري همه أن يعمل للإحسان والإحسان أبدا)) "63"

[2]

((لم تكن النساء (المسلمات) متآخرات عن الرجال في ميدان العلوم والمعارف فقد نشأ منها علامات في الفلسفة والتاريخ والأدب والشعر وكل ألوان الحياة)) "64"

[3]

((لما جاء الإسلام رد للمرأة حرياتها , فإذا هي قسيمة الرجل لها من الحق ما له وعليها ما عليه ولا فضل له عليها إلا بما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد , واتساع الحيلة , فيلي رياستها فهو لذلك ولديها يحوطها بقوته وينزد عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده , فأما فيما سوى ذلك فهما في لسراء والباساء على السواء . ذلك ما أجمله الله بقوله تعالى : {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة} "65" وهذه الدرجة هي الرعاية والحياطة لا يتجاوزها إلى قهر النفس وجود الحق , وكما قرن الله سبحانه بينهما في شؤون الحياة , قرن بينهما في حسن التوبة وادخار الأجر وارتقاء الدرجات العليا في الدنيا والآخرة . وإذا احتمل الرجل مشقات الحياة , ومتاعب العمل وتتاثرت أوصاله , وتهدم جسمه في سبيل معاشة ومعاش زوجه فليس ذلك بزائد مثقال حبة عن المرأة إذا وفت لبيتها وأخلصت لزوجها وأحسنت القيام في شأن دارها )) "66"

[4]

((كتبت اللادي ماري مونتكاد , زوجة السفير الإنكليزي في تركيا إلى شقيقتها تقول : (يُزعمون أن المرأة المسلمة في استبعاد وحجر معيب وهو ما أود تذكيره فأن مؤلفي الروايات في أوروبا لا يحاولونحقيقة ولا يسعون للبحث عنها , ولو لا أنني في تركيا , وأنني اجتمعت إلى النساء المسلمات ما كان إلى ذلك سبيل , وإنني

<sup>62</sup>- اللادي ايفلين كوبولد Lady E. Cobold  
نبيلة إنكليزية , اعتنقت الإسلام وزارت الحجاز , وحجت إلى بيت الله , وكتبت مذكراتها عن رحلتها تلك في كتاب لها بعنوان : (الحج إلى مكة ) (لندن 1934) والذي ترجم إلى العربية بعنوان : (البحث عن الله ) .

<sup>63</sup>- البحث عن الله , ص 28

<sup>64</sup>- نفسه , ص 51

<sup>65</sup>- سورة البقرة , الآية 228

<sup>66</sup>- البحث عن الله , ص 82-81

استمع إلى أخبارهم وحوادثهم وطرق معيشتهم من سبل شتى ، لذهبت أصدق ما يكتب هؤلاء الكتاب، ولكن ما رأيته يكذب كل التكذيب أخبارهم ، ولا أبالغ إذا قررت لك إن المرأة المسلمة وكما رأيتها في الآستانة أكثر حرية من زميلاتها في أوروبا ولعلها المرأة الوحيدة التي لا تعنى بغير حياتها البيتية ، ثم إنهن يعيشن في مقصورات جميلات ويستقبلن من يرد من الناس .... ))<sup>67</sup>

## [5]

(( إن جهل النساء في الإسلام أمر لا يتفق وأوامر الرسول الكريم {صلى الله عليه وسلم} فقد أمر رسول الله النساء بطلب العلم وحظر الإسلام الجهل على المؤمنين به وشدد في ذلك بما لا يدعو مجالا للشبهة والتأويل ))<sup>68</sup>

## عبدالله كويليام (69)

## [1]

(( إن زعماء النصرانية أبدلوا دين المسيح عليه السلام بما كانت ترمي إليه أهواهم وأوجدوا عقائد أخرى من تلقاء ذاتهم وتطايروا في مقاومه الشهوات البشرية بالرهبة والعزوبية 00 واتخذوهما ستاراً للفسق والأعمالهم التضليلية حتى ضل الناس وأشركوا بالواحد القهار واتخذوا لفيفاً من هؤلاء القديسين والرهبان أرباباً من دون الله فلما جاء الإسلام استأصل شأفة هذه الخزعبلات وقضى على جميع الأباطيل والترهات وأقيمت الحجة الثابتة على استهجان العزوبية واعتبار الزواج كدليل للتقوى الحقيقة وأنه من أوليات القواعد الدينية إذ فيه بيان قدره الخالق ووحدانيته وجلاله 000 فالإسلام هو الذي حرض على الزواج وأبطال الرهبة ))<sup>70</sup>

## [2]

(( أما تعدد الزوجات فان موسى عليه السلام لم يحررها وداود عليه السلام أتتها و قال بها ولم تحرم في العهد الجديد (أي الإنجيل) 00 إلا من عهد غير بعيد 0 ولقد أوقف محمد {صلى الله عليه وسلم} الغلو فيها عند حد معلوم 0 وعلى كل حال فأين مسألة تعدد الزوجات أمر شاذ كثيراً عن الدستور المعمول به في البلاد الإسلامية المتقدمة .. وهو بكل ما قيل فيه من القول الهراء لا يخلو من الفائدة فقد ساعد على حفظ حياة المرأة وأوجد لها في الشريعة حسن المساعدة . وتعدد الزوجات في البلاد الإسلامية أقل إثماً وأخف ضرراً من الخائبات التي ترتكبها الأمم المسيحية تحت ستار المدينة . فلنخرج الخبيرة التي في أعيننا أولاً ومن ثم نتقدم لإخراج الفدى من أعين غيرنا ))<sup>71</sup>

<sup>67</sup>- نفسه , ص 85

<sup>68</sup>- نفسه , 86

<sup>69</sup>- عبدالله كويليام Kweleem

مفكر إنكليزي ، ولد سنة 1856 ، وأسلم سنة 1887 ، وتلقب باسم : (الشيخ عبدالله كويليام) .

.

<sup>70</sup>- العقيدة الإسلامية ، ص 19 ، (كان اسحق تيلر في خطبة له بمؤتمر الكنيسة الإنكليزية بتاريخ 7 أكتوبر سنة 1887 ،

نشرت بجريدة التايمز في اليوم التالي)

<sup>71</sup>- نفسه , ص 22-23

[3]

(( جاء في القرآن (فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة) . فيما يتعلق بمسألة تعدد الزوجات التي تتقدون فيها على المسلمين ظلماً وعدواناً . إذ لا شك في أنكم تجهلون عدل النبي صلى الله عليه وسلم بين أزواجه {رضوان الله عليهن }<sup>72</sup> وحبه فيهن حباً مساوياً مما علم المسلمين الانتماء والأنصاف بينهن . على أن القرآن لم يأمر بتعدد الزوجات بل جاء بالحظر مع الوعيد لمن لا يعدل في الآية المتقدمة، ولذلك ترى اليوم جميع المسلمين منهم القليل لا يتزوجون إلا امرأة واحدة خوف الوقوع تحت طائلة ما جاء من الإنذار في القرآن المجيد . وإذا سلمنا على العموم بأن عدم تعدد الزوجات أوفق للمعاشرة الدينية من تكررها ، فلا نسلم بالاعتراف بذلك على الوجه المتعارف اليوم بأوروبا من حصر الزواج في امرأة واحدة إذ عاننا للقانون واتخاذ عدة أزواج أخرى [غير شرعيات] من وراء الجدار....))<sup>73</sup>

[4]

((...ورد في القرآن نصوص كثيرة تثبت أن النساء لا يعاقبن في الدار الآخرة فقط على ما أتين من سيء الأعمال بل كذلك يجازين خير الجزاء على ما يعلنه من طيب أعمالهن بمثل ما يكون للرجال . وعلى ذلك نرى أن الله[سبحانه] لا تمييز عنده في الإسلام بين الأجناس ))<sup>74</sup>

روم لاندو (75)

[1]

(( يوم كانت النسوة يعتبرن , في العالم الغربي , مجرد متاع من الأمتعة , ويوم كان القوم هناك في ريب جدي من أن لهن أرواحاً , كان الشرع الإسلامي قد منحهن حق التملك . وتلقت الأرامل نصيباً من ميراث أزواجهن , ولكن البنات كان عليهن أن يقنعن بنصف حصة الذكر .. إلا أن علينا أن لا ننسى أن الأبناء الذكور وحدهم كانوا , حتى فترة حديثة نسبياً , ينالون في الديار الغربية حصة من الإرث ))<sup>76</sup>

<sup>72</sup>- سورة النساء و الآية 3

<sup>73</sup>- نفسه , ص 38 - 39 عن (لوازون في خطبة ألقاها بتونس , ونشرت في جريدة الحاضرة التي تصدر في تونس بتاريخ 3 دسمبر سنة 1895

<sup>74</sup>- نفسه , ص 143

<sup>75</sup>- روم لا ندر R.Landau.

نحات وناقد فرنسي إنكليزي , زار زعماء الدين في الشرق الأدنى (1937) , وحاضر في عدد من جامعات الولايات المتحدة (1957-1952) , أستاذ الدراسات الإسلامية وشمال إفريقيا في المجمع الأمريكي للدراسات الآسيوية في سان فرانسيسكو (1953).

من آثاره : (الله ومغامراتي) (1935) , (بحث عن الغد ) (1938) , (سلم الرسل) (1939) , (دعوة إلى المغرب ) (1950) , (سلطان المغرب ) (1951) , (فرنسا والعرب ) (1953) , (الفن العربي ) (1955) .... وغيرها

<sup>76</sup>- الإسلام و العرب , ص 203

## لايتير (77)

### [1]

((.. إن الزواج عند المسلمين يجلّ عما رماهم به كتاب النصارى . والقول بأنه لا يوجد حد للزواج والطلاق عند المسلمين فغير صحيح ، والطلاق عندهم ليس هو بالأمر الهين ، فعدا عن وجود المحكمين فعلى الرجل أن يدفع صداقها المسمى عند إجراء العقد وهذا غالباً يكون فوق ما يقدر زوجها على إيفائه بسهولة ، فمركز المرأة بالإسلام قوي مؤمن من الطلاق . إن النصارى والبوذيين يرون الزواج أمراً روحياً ومع ذلك نرى عقدة النكاح محترمة عند المسلمين أكثر مما هي محترمة في البلاد المسيحية ... ويسوعني أن اذكر ما ليس لي مناص من ذكره وهو أنني سكنت بين المسلمين أربعاً وخمسين عاماً ابتداءها سنة 1848 فمع وجود التساهل في أمر الطلاق عندهم وعسره عند النصارى ، فقد وقع حوداث طلاق عند النصارى أكثر مما وقع عند المسلمين بكثير . وإنني أقول الحق بأن الشفقة والإحسان عند المسلمين نحو عيالهم والغرباء والمسنين والعلماء لمثال مجد يجب على النصارى أن يتقدوا به))<sup>78</sup>

### [2]

((أما تعدد الزوجات . فانا بقطع النظر عن منافعه الحقيقة ، لأنه يقلل النساء الأماكن التي هن فيه أكثر من الرجال وبقطع النظر عن انه يقلل وجود لمومسات وأضرارهن ، ويعن مواليد الزنا ، فلا يمكننا أن ننكر بان أكثر المسلمين ذو زوجة واحدة والسبب في ذلك هو تعليم دين الإسلام لقد أتى محمد [صلى الله عليه وسلم] بين امة تعد ولادة الأنثى شرًا عظيم عليهم وهكذا كانوا يئدونها ، ولم يكن للرجال حد يقفون عنده من جهة الزواج وكانوا يعدون النساء من جملة المتعاج ويرثونها من بعد موتها . فجعل [صلى الله عليه وسلم] لهذه الحالة حداً فلا يقدر الرجل أن يتزوج بأكثر من أربع نساء بشرط المساواة بينهن في كل شيء ، حتى بالمحبة والوداد ، فان لم يكن قادرًا على كل ذلك فلا يباح له با أن يتزوج غير واحدة . ومن يتذر شريعته يرى انه قد حض على الزواج بأمرأة واحدة ، ولقد رفع مقام المرأة ورقاها رقياً عظيماً ، فإنها بعد ما كانت تعد كمتعة مملوك صارت مالكة ، وحكمها مؤيد وحقوقها محفوظة))<sup>79</sup>

### [3]

((أما بخصوص الرهابانية فليس لها وجود في الإسلام ، وتکاد لا ترى امرأة غير متزوجة ، وقصاص الزنا متساوٍ فيه الرجل والمرأة ... و الشريعة الإسلامية لا تسمح بإهانة أولاد المملوكة ، وهم يرثون أبناءهم مع أولاد السيدة ... وليس في الإسلام محلات للفاجرات ولا قانون يبيح انتشار المؤسسات . ومسامرات المسلمين العمومية خير مما هي في أوروبا . ومسامرات شبان المسلمين في المدارس خير واطهر من مسامرات شبابنا .. والحق أولى أن يقال فان كثيراً من كلام شبان الإنكليز لو قاله احد في بلاد المسلمين لنال قائله القصاص الصارم . وللمرأة المسلمة مركز شرعي خير من مركز المرأة الإنكليزية بكثير....))<sup>80</sup>

<sup>77</sup>- لايتير Lightner باحث انكليزي ، حصل على أكثر من شهادة دكتوراه في الشريعة والفلسفة واللاهوت ، وزار الأستانة عام 1854 ، كما طوف بعد من البلاد الإسلامية والتلقى برجالاتها وعلمائها .

<sup>78</sup>- دين الإسلام ، ص 10 - 11

<sup>79</sup>- نفسه ، ص 11

<sup>80</sup>- نفسه ، ص 15-14

## كوهن لوبيون (81)

[1]

((تعد مبادئ المواريث التي نص عليها القرآن باللغة العدد والأنصاف..ويظهر من مقابلي بينها وبين الحقوق الفرنسية والإنجليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات ، الباقي يزعم أن المسلمين لا يعاشروهن المعروف ، حقوقا في المواريث لا تجد مثلا لها في قوانيننا))<sup>82</sup>

[2]

((لم يقتصر الإسلام على إقرار مبدأ تعدد الزوجات الذي كان موجودا قبل ظهوره ، بل كان ذا تأثير عظيم في حال المرأة في الشرق ، والإسلام قد رفع حال المرأة الاجتماعية و شأنها رفعا عظيما بدلا من خفضهما خلافا للمزاعم المكررة على غير هدى ، والقرآن قد منح المرأة حقوقا إرثية أحسن مما في أكثر قوانيننا الأوروبية..أجل أباح القرآن الطلاق كما أباحته قوانين أوروبا التي قالت به ، ولكنه اشترط أن يكون (للطلقات متاع بالمعرفة)<sup>83</sup> ... وأحسن طريق لإدراك تأثير الإسلام في أحوال النساء في الشرق هو أن نبحث في حالهن قبل القرآن وبعده))<sup>84</sup>

[3]

((إذا أردنا أن نعلم درجة تأثير القرآن في أمر النساء وجب علينا أن ننظر إليهن أيام ازدهار حضارة العرب ، وقد ظهر مما قصه المؤرخون انه كان لهن من الشأن ما انفق لأخواتهن حديثا في أوروبا..إن الأوروبيين اخذوا عن العرب مبادئ الفروسية وما اقتضته من احترام المرأة . فالإسلام ، إذن ، لا النصرانية ، هو الذي رفع المرأة من الدرك الأسفل الذي كانت فيه ، وذلك خلافا للاعتقاد الشائع . وإذا نظرت إلى نصارى الدول الأولى من القرون الوسطى رأيتهم لم يحملوا شيئا من الحرمة للنساء ، وإذا تصفحت كتب التاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شك في هذا الأمر ، وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غالبا نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى ))<sup>85</sup>

<sup>81</sup>- كوهن لوبيون Dr.G.Lebon

ولد عام 1841 م ، وهو طبيب ، ومورخ فرنسي ، عني بالحضارة الشرقية .

من آثاره : (حضارة العرب ) (باريس 1884) ، (الحضارة المصرية ) ، و (حضارة العرب في الأندلس ) .

<sup>82</sup>- حضارة العرب ، ص 389

<sup>83</sup>- سورة البقرة ، الآية 241

<sup>84</sup>- حضارة العرب ، ص 401

<sup>85</sup>- نفسه ، ص 403

## [4]

((إن حالة [النساء المسلمات] الحاضرة أفضل من حالة أخواتهن في أوربة حتى عند الترك .. وأن نقصان شأنهن حدث خلافاً للقرآن ، لا بسبب القرآن على كل حال .. إن الإسلام ، الذي رفع المرأة كثيراً ، بعيد من خفضها ، ولم نكن أول من دافع عن هذا الرأي ، فقد سبقنا إليه {كثيرون} .. ))<sup>86</sup>

((إن تعدد الزوجات المشروع عند الشرقيين أحسن من تعدد الزوجات الريائي عند الأوروبيين ، وما يتبعه من مواكب أولاد غير شرعيين))<sup>87</sup>

## [5]

((إن النساء المسلمات قد أخرجن في الدهر الغابر من المشهورات العالمات بقدر تخرج مدارس الإناث في "الغرب اليوم")<sup>88</sup>

### نظمي لوقا (89)

## [1]

((المرأة في الإسلام إنسان له حقوق الإنسان وكل تكاليفه العقلية والروحية فهي في ذلك صنو الرجل تقع عليها أعباء الأمانة التي تقع عليه، أمانة العقيدة والإيمان وتزكية النفس .. وقد نجد هذا اليوم من بدائه الأمور . ولكنه لم يكن كذلك في العالم القديم ، في كثير من الأمم حيث كانت المرأة تباع أحياناً كثيرة كما تباع السلعة .. وكانت في كثير من الأحيان منقوصة الأهلية لا تمارس التصرفات المالية والقانونية إلا عن طريق ولديها يجريه على هواه . وأكثر من هذا ، كانت قبائل العرب في الجاهلية تندد البنات كراهة لهن وازدراء لشأنهن ، ومن لم يئدهن كان يضيق بهن ضيقاً شديداً.. ))<sup>90</sup>

## [2]

((في سور القرآن أشار إلى المساواة عند الله بين الذكر والأنثى بغير تفريق في التكليف أو الجزاء ، وإشارة صريحة مساواة المرأة والرجل في ثمرات الأعمال والجهود .. وفي بعض الأمم القديمة ، والحديثة ، كانت المرأة تحرم غالباً من الميراث ، فأبى الإسلام هذا الغبن الفاحش....))<sup>91</sup>

<sup>86</sup>- نفسه ، ص 404-405

<sup>87</sup>- روح السياسة ، عن ( محمد كرد على : الإسلام والحضارة العربية ، 1|83)

<sup>88</sup>- نفسه ، 1|83

<sup>89</sup>- د. نظمي لوقا Dr. N.Luka

مسيحي من مصر . يتميز بنظرته الم موضوعية وإخلاصه العميق للحق . ورغم إلحاح أبويه على تنشنته على المسيحية منذ كان صبياً ، فإنه كثيراً ما كان يحضر مجالس الشيوخ المسلمين ويستمع بشغف إلى كتاب الله وسيرة رسوله عليه السلام . بل أنه حفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز العاشرة من عمره . ألف عدداً من الكتب أبرزها (محمد الرسالة والرسول ) ، و (محمد في حياته الخاصة) .

<sup>90</sup>- محمد الرسالة والرسول ، ص 95-96

<sup>91</sup>- نفسه ، ص 96

## [3]

((ليس الإسلام على حقيقته - عقيدة رجعية تفرق بين الجنسين في القيمة . بل إن المرأة في موازينه تقف مع الرجل على قدم المساواة . لا يفضلها إلا بفضل ، ولا يحبس عنها التفضيل إن حصل لها ذلك الفضل بعينه في غير مطل أو مراء وما من امرأة سوية تستغني عن كنف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والنفسية على كل حال . وذلك حسب عقيدة لتكون صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور ، على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا اسمًا أوفق من (تكافؤ الفرص) ، الذي يلغى كل التفريق ، ويسقط كل حجة ، ويقضي على كل تميز إلا بامتياز ثابت صحيح))<sup>92</sup>"

## [4]

((العلاقة الزوجية في الإسلام} ليست مسافة حيوانية بين ذكر وأنثى ، على إطلاق بواعث الرغبة والاشتهاء الغريزي بين جنسي النوع البشري لغير هذا قامت كواكب الآداب وضوابط الشرائع والعقائد(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة)<sup>93</sup>" . هكذا جاء في سورة الروم ، واني لأرى في قوله (من أنفسكم) لمسة تمس شغاف القلب وتذكر بما في الزواج من قربى يجعل الزوجة قطعة من النفس ثم أردد ذلك بالسكن ، وما أقرب السكن في هذا الباب من سكنية النفس لا من مساكنة الأجساد! بدليل ما أردد بذلك من المودة والرحمة .. وتلك عليا مناعم المعاشرة الإنسانية ، بما فيها من غلبة الروح على نزوات الأجساد ودفعات الرغبة العميماء . فالزواج مطلب نفسي وروحي عند الإنسان ، وليس مطليا شهريا جسديا وإن كان له أساس جسدي..))<sup>94</sup>"

## [5]

(( كان لابد من إصلاح مابين الإنسان ونفسه التي بين جنبيه بعقيدة موفقة بين الدين والدنيا ، وقد نهض بهذا الإسلام ، وكانت سنته في الزواج كفاء خطته في جانب الهدایة البشرية الفطرية ، لتحرير البشر من الذعر والخزي وعقدة الإثم الشوهاء التي كبلته ولم تزل تكبل الكثرين عن انطلاق الحياة وسوء الفطرة))

<sup>92</sup>- نفسه ، ص 100-101

<sup>93</sup>- سورة الروم ، الآية 21

<sup>94</sup>- نفسه و ص 115-116

## مارش (95)

[1]

((.. على فرض وجود بعض القيود على المرأة المسلمة في ظل الإسلام ، فإن هذه القيود ليست إلا ضمانات لمصلحة المرأة المسلمة نفسها ، ولخير الأسرة ، والحفاظ عليها متماسكة قوية ، وأخيراً فهي لخير المجتمع الإسلامي بشكل عام ))<sup>93</sup>

[2]

((لقد لاحظت أن المشكلات (العائلية التي يعاني منها الغرب ) لا وجود لها بين الأسرة المسلمة التي تنعم بالسلام والهدوء وكذلك الحب فلا الزوج ولا زوجته في ظل الإسلام يعرفان شيئاً عن موعد العشاق وموعد الصديقات السائدتين هذه الأيام في الأقطار غير الإسلامية . لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية جداً كثيراً ، لأنه يمنحك الزوج والزوجة والأبناء ما لا بد لهم عنه من حب وإخلاص وسلام يعمر حياتهم . وليس ذلك فحسب بل بفضل هذا الإخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين ، هم واثقون أن أبناءهم حقاً من صلبهم غير دخلاء عليهم . وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى ))<sup>96</sup>

## ماكلوسكي (97)

[1]

((في ظل الإسلام استعادت المرأة حريتها واكتسبت مكانة مرموقة . فالإسلام يعتبر النساء شفائق مساوين للرجال ، وكلاهما يكمل الآخر ))<sup>98</sup>

[2]

((لقد دعا الإسلام إلى تعاليم المرأة ، وتزويدها بالعلم والثقافة لأنها بمثابة مدرسة لأطفالها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (طلب العلم فريضة على كل مسلم وMuslim) . لقد منح الإسلام المرأة حق التملك والحرية التصرف فيما تملك . وفي الوقت الذي نرى فيه ان المرأة في أوروبا كانت محرومة من جميع هذه الحقوق إلى عهد قريب جداً، نجد أن الإسلام منح المرأة بالإضافة إلى ما تقدم حق إبرام العقود للزواج . والمهر في نظر الإسلام هو حق شخصي للمرأة . والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير ... ))<sup>99</sup>

<sup>95</sup>- سالي جان مارش : لوى جان مارش S. J. Marsh ولدت في واشنطن عام 1954 في عائلة بروتستانتية . حصلت على درجة الماجستير في العلوم السياسية من واشنطن ، كما تفرغت لدراسة اللغة العربية بجامعة الكويت . قرأت كثيراً في معظم الأديان المعروفة في الغرب فلم يقبل عقلها أي واحد منها فلما التقت بالإسلام (أحسست منذ البداية أنها تؤمن بكل فطحيه بحكم فطرتها التي فطر الله عليها ) فانتهت إليه .

<sup>96</sup>- نفسه ، 46-47<sup>8</sup>

<sup>97</sup>- منى عبدالله ماكلوسكي Muna A.Maclosky ألمانية ، تعمل قنصلاً لبلادها ، ألمانيا الاتحادية ، في بنغلاديش ، اهتدت إلى الإسلام في مطلع عام 1976 ، على يدشيخ الجامع الأزهر لدكتور عبدالحليم محمود رحمة الله - وشعرت يومها (وكأنها ولدت من جديد ) .

<sup>98</sup>- رجال ونساء اسلموا ، 62|9

<sup>99</sup>- نفسه ، 62-63<sup>9</sup>

[3]

((... إن المرأة المسلمة معززة مكرمة في كافة تواهي الحياة ، ولكنها اليوم مخدوعة مع الأسف ببريق الحضارة الغربية الزائف . ومع ذلك فسوف كتشف يوما ما كم هي مضللة في ذلك ، بعد أن تعرف الحقيقة ))<sup>100</sup>

[4]

((إن الإسلام يحضرنا على القيام بالعمل المثير ، شريطة أن نلتزم نحن النساء بالحشمة في لباسنا وان نستر جمال أجسادنا . علينا أن نكون جادين في حديثنا . وهكذا فالإسلام لا يمنع المرأة من ممارسة اي عمل شريف يناسب طبيعتها . إلا أن أقدس واجب على المرأة هو واجبها الطبيعي في خدمة أسرتها والعنابة بأعضائها لأن جراءها على هذا يعادل اجر المقاتلين في سبيل الله ، والمرأة المسلمة مازالت تقوم بهذه الواجبات بكل اعتزاز ))<sup>101</sup>

[5]

((أن نشاطات المرأة المسلمة قد تمتد أحيانا خارج المنزل ، وبعض النساء المسلمات كن يقمن بمسؤوليات عامة ..في الحرب والتجارة . ولكن ذلك كله كان في إطار الخلق الكريم ))<sup>102</sup>

روز ماري هاو (103)

[1]

((الحجاب شيء أساسي في الدين الإسلامي لأن الدين ممارسة عملية أيضاً ، والدين الإسلامي حدد لنا كل شيء . كاللباس والعلاقة بين الرجل والمرأة والحجاب يحافظ على كرامة المرأة ويحميها من نظرات الشهوة ، ويحافظ على كرامة المجتمع ويكافف الفتنة بين أفراده . لذلك فهو يحمي الجنسين من الانحراف . وأنا أؤمن أن السترة ليست في الحجاب فحسب ، بل يجب أن تكون العفة داخلية أيضاً ، وان تتحجب النفس عن كل ما هو سوء ))<sup>104</sup>

<sup>100</sup>- نفسه ، 63|9

<sup>101</sup>- نفسه ، 64-63|9

<sup>102</sup>- نفسه ، 64|9

<sup>103</sup>- روز ماري : مريم هاو R . Mary Howe

صحفية إنجليزية ، نشأت في عائلة نصرانية متدينة ، ولكنها مع بلوغها مرحلة الوعي بدأت تفقد قناعاتها الدينية السابقة وتتطلع إلى دين يمنحها الجواب المقبول . وفي عام 1977 أعلنت إسلامها ، وهي تعمل الآن في صحيفة (الاراب تايمز ) اليومية الكويتية التي تصدر بالإنجليزية .

<sup>104</sup>- رجال ونساء اسلموا 8, 26-25|

[2]

((إن الإسلام قد كرم المرأة وأعطها حقوقها كإنسانة ، وكامرأة ، وعلى عكس ما يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها ... فالمرأة الغربية لا تستطيع مثلاً أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة . فقد أصبح واجباً على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش . أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار ، ومن حقها أن يقوم الرجل بكسب القوت لها ولبقية أفراد الأسرة . فحين جعل الله سبحانه وتعالى للرجال القوامة على النساء كان المقصود هنا أن على الرجل أن يعمل ليكسب قوته وقوته عائلته . فالمرأة في الإسلام لها دور أهم وأكبر مجرد الوظيفة ، وهو الإنجاب وتربية الأبناء ، ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في ذلك ، وإذا اقتضت ظروفها ذلك ))<sup>105</sup>

[3]

((... أنا أفهم أن الإسلام يعتبر الزوج صديق لزوجته ، إذ تكن له كل ما في نفسها ، لأن الزواج في الإسلام علاقة حميمة مبنية على شريعة الله لا تضاهيها العلاقات العادلة الأخرى ....))<sup>106</sup>

زيغريد هونكه (107)

[1]

(( إن احترام العرب لعالم النساء واهتمامهم به ليظهران بوضوح عندما نرى أنهم خصوه بفيض من العطور وبأنواع الزينة ، التي وان لم تكن غير مجهولة قبلهم ، إلا أنها فاحت بثروة الشرق العطرية الزكية ، وبالأساليب الفائقة في تحضيرها . كذلك فإن العtronون الذي كان يزين الوجوه الحليقة ، منذ حملات الصليبيين ، على طريقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم قد أصبح نموذجاً يقلده الرجال ))<sup>108</sup>

[2]

((.. قاوم العرب كل التيارات المعادية (للمرأة) واستطاعوا القضاء على هذا العداء للمرأة والطبيعة ، وجعلوا من منهجهم مثلاً احتذاء الغرب ولا يملك الآن منه فاكا ، وأصبح الاستمتاع بالجمال جزءاً من حياة الأوروبيين شاعوا أم أبوا ))<sup>109</sup>

<sup>105</sup>- نفسه ، 28|8

<sup>106</sup>- نفسه ، 29|8

<sup>107</sup>- دكتورة زيغريد هونكه

مستشارة ألمانية معاصرة ، وهي زوجة الدكتور شولتز ، المستشرق الألماني المعروف الذي تعمق في دراسة أداب العرب والإطلاع على آثارهم ومازورهم . وقد قبضت هونكه مع زوجها عاميين اثنين في مراكش ، كما قامت بعدد من الزيارات للبلدان العربية دراسة فاحصة .

من آثارها : (اثر الأدب العربي في الأدب الأوروبي ) وهو أطروحة تقدمت بها لنيل الدكتوراه من جامعة برلين ، و (الرجل والمرأة) وهو يتناول جانباً من الحضارة الإسلامية (1955) ، و (شمس الله تسقط على الغرب ) الذي ترجم بعنوان : (شمس العرب تسقط على الغرب) ، وهو ثمرة سنين طويلة من البحث والدراسة .

<sup>108</sup>- شمس العرب تسقط على العرب ، ص 53

<sup>109</sup>- نفسه ، ص 468

## [3]

((.. ظلت المرأة في الإسلام تحت مكانة أعلى وأرفع مما احتلته في الجاهلية . ألم تكن خديجة (رضي الله عنها) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم الأولى ، التي عاش معها أربعة وعشرين عاما ، أرملة لها شخصيتها ومكانتها الرفيعة في مجتمعها؟ لقد كانت نموذجاً لشريفات العرب ، أجاز لها الرسول صلى الله عليه وسلم أن تستزيد من العلم والمعرفة كالرجال تماماً؛ وسار الركب وشاهد الناس سيدات يدرسن القانون والشرع ويلقين المحاضرات في المساجد ويفسرن أحكام الدين . فكانت السيدة تنتهي دراستها على يد كبار العلماء ، ثم تتال منهم تصريحاً لتدريس هي بنفسها ما تعلمته ، فتصبح الأستاذة الشيخة . كما لمعت من بينهن أدبيات وشاعرات ، والناس لا ترى في ذلك غضاضة أو خروجاً على التقاليد))<sup>110</sup>

## [4]

((إن النساء في صدر الإسلام لم يكن مظلومات أو مقيمات ، ولكن هل دام هذا طويلاً؟ لقد هبت على القصور العباسيين رياح جديدة قدمت من الشمال فغيرت الأوضاع ، وقدم الحرير من الجاريات الفارسيات واليونانيات .. و كان ان حرمت المرأة العربية من مكانتها الرفيعة في المجتمع و قيدت حرياتها حين سيطرت على المجتمع العادات الفارسية القديمة . والإسلام برى من كل ما حدث ، والرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر قط بحجب النساء عن المجتمع . لقد أمر المؤمنين من الرجال والنساء على حد سواء ، بأن يغضوا الطرف وأن يحافظوا على أعراضهم وأمر النساء بـألا يظهرن من أجسادهن إلا ما لا بد من ظهوره ، وألا يظهرن محاسن أجسادهن إلا في حضرة أزواجهن ))<sup>111</sup>

## [5]

((الإسلام قدس الزواج وطالب بالعدل بين الزوجين أو الثلاث أو الأربع في المعاملة .(فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة))<sup>112</sup> . أليس هذا نصاً صريحاً يطلب فيه من المؤمنين ألا يتزوجوا بأكثر من واحدة إلا إذا كان في استطاعتهم تحري العدل بين النساء ؟ والمشكلة لم تكن اقتصادية فحسب ، فمؤرخو العرب يذكرون إن العربي الأصيل المؤمن لم يكن يتخذ إلا زوجة واحدة يبقى مخلصاً لها وتبقى هي مخلصة له حتى يفرق بينهما الموت))<sup>113</sup>

<sup>110</sup>- نفسه ، ص 470

<sup>111</sup>- نفسه ، ص 471-470

<sup>112</sup>- سورة النساء ، الآية 3

<sup>113</sup>- شمس الهرب تستطع على العرب ، ص 472

## مونتكموري وات<sup>(114)</sup>

[1]

((إن الفكرة الرائدة في القرآن ، هي انه إذا تبني المسلمون تعدد الزوجات ، فان جميع الفتيات اللواتي هن في سن الزواج يمكنهن الزواج بصورة حسنة))<sup>"115"</sup>

[2]

((..كان (تعدد الزوجات) عادة غريبة على تفكير أهل المدينة . وقد عالج هذا التغيير المساويء التي نتجت عن ازدياد النزعة الفردية . إذ أن تعدد الزوجات يسمح للنساء الكثيرات بالزواج الشريف ، كما يضع حدا لاضطهاد الأرامل اللواتي تحت الوصاية ، كما يخفف من إغراء الزواج المؤقت الذي يسمح به مجتمع عربي ذو عوائد أممية . ويجب اعتبار هذا الإصلاح ، بالنظر لبعض العادات السائدة آنذاك ، تقدما مهما في تنظيم المجتمع))<sup>"116"</sup>

[3]

((لقد قام محمد صلى الله عليه وسلم في ميدان الزواج وال العلاقات العائلية ، بتنظيم عميق واسع للبناء الاجتماعي . وقد وجدت قبله نزاعات جديدة فردية ، ولكن أثرها كان هداما أكثر منه بناء . وكان عمل محمد صلى الله عليه وسلم بهذا الصدد يقوم على استخدام هذه النزعات الفردية لتكوين بناء جديد . فقد انهارت عادات المجتمعات القبلية وتقاليدها ، فأنقذ محمد صلى الله عليه وسلم منها ما يمكن إنقاذه وحوله إلى المجتمع الفردي الجديد . وهكذا استطاع توليد نظام عائلي ظهر مرضيا ومغريا في مجتمع ينتقل من مرحلة الجماعية إلى مرحلة الفردية ))<sup>"117"</sup>

[4]

((كانت التشريعات القرآنية تهدف إلى أن لا يتعدى الوصي على حقوق أي قاصر أو امرأة في الميراث الطبيعي  
"118"(...

<sup>114</sup>- مونتجموري وات Montgomery , Watt عميد قسم الدراسات العربية في جامعة ادنبرة سابقاً .

من آثاره : (عوامل انتشار الإسلام ) ، (محمد في مكة ) ، (محمد في المدينة ) ، (الإسلام والجماعة الموحدة ) ، وهو دراسة فلسفية اجتماعية لرد اصل الوحدة العربية إلى الإسلام (1961) .

<sup>115</sup>- محمد في المدينة ، ص 422

<sup>116</sup>- نفسه . ص 424-423

<sup>117</sup>- نفسه ، ص 441

<sup>118</sup>- نفسه و ص 443

[5]

((..بالرغم من أن الإنسان المسلم يملك ممتلكاته في حياته ، ويستطيع التصرف بها كما يشاء فهو مسؤول عنها أمام عائلته ...))<sup>119</sup>"

واندر (120)

[1]

((من خلال معايشتي للمسلمين اكتشفت العلاقة الرائعة بين أفراد الأسرة المسلمة ، وتعلمت كيف يعامل الآباء المسلمين أبناءهم ، وعرفت العلاقة الوثيقة التي تربط أفراد الأسرة المسلمة ، كما أعجبت بالمكانة التي يتمتع بها كبار السن بين المسلمين . وفي الوقت الذي أجد فيه كبار السن في الغرب وفي بلادي أمريكا ، قمة الحضارة الغربية المادية المعاصرة ، يلقى بهم في مؤسسات العجزة ، وينبذون فلا يلتفت إليهم أحد ، أجد الجد والجدة المسلمين في مركز الأسرة وبورتها من حيث الحفاوة والتكريم . لقد أحببت ذلك كثيرا ...))<sup>121</sup>"

\*\*\*\*\*

## من كتاب قالوا عن الإسلام إعداد الدكتور عماد الدين خليل

<sup>119</sup>- نفسه ، ص 447

<sup>120</sup>- جاري واندر Gary . Wander  
صحفي أمريكي يعمل في صحفية (كويت تايمز) . من مواليد نيويورك. نشأ في ظل أسرة برووتستانتية . تخرج من قسم العلوم السياسية  
بجامعة نيويورك . زار عددا من البلاد العربية حيث وجد نفسه يندفع لاعتناق الإسلام . وهو الآن في العقد الرابع من عمره .  
<sup>121</sup>- رجال ونساء اسلموا ، 7|106